الصحيح
قال شيخ الاسلام بن حجر في فتح الباري
الحصن الحصين قال جمعا بين الاحاديث
ويحدث فيه انه يفوت حينئذ على الداعي الانصات لقرات الامام ومنها انها
تنتقل ورجحه الطبري والمصنف ومنها بعد صلاة العصر الى الغروب وعليه
ابو هريرة وعليه اقسم وهل الساعة المختلف فيها غير الساعة المبهمة في كل يوم
وليلة الوارد في فضلها الحديث الشهير كما سياتي في كلام المصنف قيل والله تعالى
في كل ليلة ساعة اجابة ينزل فيها والمراد ينزل امره ونحوه وبهذا افضل بعضهم
الليل على النهار والمسالة ذات خلاف طويل ليس هذا محله ومن فضل ساعة الاجابة
انه لا يوافقها ولو لم يعلم عينها كليلة القدر في الخلاف وان امكن الفرق عبد
حر كان او غيره ذكرا او انثى لان العبد يشملها لغة واصطلاحا في مثل
هذا المقام مسلم ولو فاسقا يسال الله تعالى هذا السؤال تفسيرا وكذا
لتفسير الموافقة فيها اي الساعة حاجة عظيمة من حاجات الدين وكذا
الدنيا الا أنيلها الا اعطاه الله تعالى اياها تحقيقا بمعنى كونها ساعة
ولا اثر اسمه المجيب والخبر الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم الوارد في ذلك
عند احمد وابن ماجه ولفظه لا يسال الله تعالى فيها العبد شيئا الا اعطاه الله
اياها ما لم يسال حراما وفي رواية صحيحة لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة
يسال الله تعالى شيئا الا اعطاه اياه ولا ينافي هذه الرواية ما اطلقه المصنف
لوجوه منها احتمال ان يراد بالصلاة الدعا وحيث كانت الجمعة عيدا ومن خواص
هذه الامة وفيها الساعة المذكورة فاستعد لها ايها العبد المسلم يوم الخميس
المختص من ايام منها خلق الشمس والقمر فيه على ما قيل ومنها افضلية
المغرب فيه ومنها قربه من يوم الجمعة الازهر حتى كانه منه بالنسبة لبعض
الاشيا فلذا عد المصنف الاستعداد يوم الخميس من ادابها ومن ثم حرض
على التخلي فيه والعزلة وكثرة الذكر جمع من اهل الله تعالى والوارد فيه عرض
الاعمال على الحضرة المحمدية وطلب الصوم الحادث عليه حديث الصوم لي وغير
ذلك مما لا يكاد ينحصر لو طلب من السنة السنية من ذلك ما حكاه ابن العماد وان
كان غريبا شاذا اجاء في اثر كراهة السفر عشية الخميس بعد الظهر وانه ما سافر
احد عشية الا اصيب في سفره صحيح مجرب وسببه انه يستحب للانسان
ان يتهيا للجمعة يوم الخميس حتى يصبح على اكمل الاحوال انتهى ثم ذلك الاستعداد
الذي هو اول الاداب التي عنون لها المصنف فيما سبق يكون بتنظيف الثياب
في اليوم المذكور لا بقيد العشي كما هو واضح وفي الحديث كما رواه ابو نعيم
ان من كرامة المؤمن على الله تعالى نقاء ثوبه وفي الحديث ايضا كما في المواهب
ان الله تعالى نظيف يحب النظافة وكثرة التسبيح لانه تنزيه فيناسب
عطفه وجمعه مع التنظيف وكثرة الاستغفار لانه صابون الاوزار
فيناسب العطف ايضا سيل بعض العلما واظنه ابن الجوزي اي الانواع

الذكر

وكثرة

الذكر انفع او افضل بالنسبة الى فاجاب بما معناه الاستغفار صابون
وتحليه وعنه ذ ينة وتحليه فالتطهير ابها اوفق لك فافعله عشية الخميس
والعشية بعد العصر ويسمى الخميس خميسا لانه خامس الاسبوع وله جموع احمسه
وخموس وخمسان واخمسا لان شيخنا او اخامس والمراد هنا الحث على المحافظة
على الساعة التي قبيل الغروب وان كثرتها تتاكد في عشية الخميس نعم
في تذكرة الاعداد عن ابن بشكوال من قال عشية الخميس بعد العصر اللهم
رب الشهر الحرام والمشعر الحرام والركن والمقام ورب الحل والحرام اقرا محمدا
منا السلام الا بعث الله تعالى ملكا يبلغه عنه فانها اي العشية المذكورة او هي
باعتبار الساعة قبيل الغروب ساعة ولها اطلاقات توازي تعادل و
تساوي في اصل الفضل لمعنى الثواب ساعة يوم الجمعة لانه
لا يلزم من مطلق التشبيه التشبيه من كل وجه ويحتمل ان المراد وهو المتبادر الموازاة
في كمال الفضل وهو اللايق بسعته فان قلت ساعة الغروب وما قاربها
في حكمها ساعة تكون الشمس فيها بين قرني الشيطان ومن ثم مع النهي كرهت
الصلاة فيها فكيف يكون فضل العمل فيها يوازي فضل العمل في ساعة الجمعة عيد
المؤمنين على وجه الكمال قلت من ثمه لم يجزم في المسالة بشي وانما
الامر فيها محتمل وتوجيه تكثير الثواب على نحو الاستغفار في ساعة الغروب
لله فيه عمل من يد ارغام لانف الشيطان ومزيد مسالة والاولى اعادة الضمير في انها
الى العشية كلها وان من المراد بالساعة الموازنة ساعة الجمعة من كل وجه ومن بعض
الوجوه وفي جمعه بين تنظيف الثياب والتسبيح والاستغفار حث على النظافتين
ولذا من الحشو تنقصين في ملابسهم تزهدا بتهاونون في النظافة الحسية وهذا مما
لا ينبغي خصوصا وقد حرض على ذلك المصنف هنا وهو ممن يقتدي به وعن الشافعي
من نظف ثوبه قل همه ومن طاب ريحه زاد عقله وورد في ذلك اخبار نبوية واثار
عليه وربما قام في نفس احدهم بحث خاطبته ان تنظيف الباطن اولى واهم فلما اشتغل
بالظاهر فيشغل بسبب ذلك وهذه كلمة حق اريد بها الباطل حقه ان يشهد عليه بانه سيف
الحرارة بحر يا ايتها النفس المطمئنة اذ لم تات النظافة لثوبك مع تسويلها وتعدي
نفعها للجليس ودفع ضرر صندها عنه دعن الملك اني لك بالنظافة المعنوية التي
جامعها التطهير من سائر الاخلاق الرديئة التي احدها لازم ولازب في طينة
الجبلة البشرية الطينية الا طينه من استصفي يسال الله تعالى التوفيق لها امين والوابي
نقصد الصوم الاتي ولو قبل ليلة الجمعة لتثاب على هذا القصد وانه السنة الشرعية
من الليل او قبيل الزوال بشرطه اذ هي ركن في الصوم لكن لا تنوه الا وتضمه الى صوم
يوم الجمعة مع صوم السبت او صوم الخميس او الانية صوم احدها وهذا الصوم
المقترن لصوم احد اليومين هو الادب الثاني والى علة كراهة الافراد
اشار بقوله اذ جاء في افرادها بالصوم لغير سبب نهي في الصحيحين ومن السبب

تدل ع

Copyright © King Saud University